

وزارة الصحة
Ministry of Health



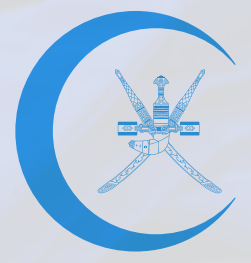
جلالة السلطان
هيثم بن طارق المعظم

يصدر مرسومًا سلطانيًا ساميًا

25 شوال 1446 هـ | 24 أبريل 2025 م

إصدار

قانون الصحة العامة



وزارة الصحة
Ministry of Health

تعريفات وأحكام عامة

يهدف قانون الصحة العامة إلى:

- 1 وضع منظومة متكاملة من القواعد والنظم العلمية والتطبيقية لغايات تعزيز وحماية الصحة العامة.
- 2 تعزيز التنسيق والتعاون المحلي والدولي في مجال التأهب والاستجابة لمواجهة الأحداث المتصلة بالصحة والعامة.
- 3 رفع مستوى وعي المجتمع بالعوامل والمخاطر التي تؤثر على الصحة العامة.

تعمل وزارة الصحة على ضمان توفير الخدمات الصحية بجميع أوجهها الوقائية والعلاجية والتأهيلية وبمختلف مستوياتها وتخصصاتها لكافة المواطنين وأسرهم والمقيمين والزائرين، وذلك من خلال المؤسسات الآتية:

المؤسسات الصحية التابعة للوزارة ولغيرها من وحدات الجهاز الإداري للدولة والأشخاص الاعتبارية العامة الأخرى.

المؤسسات الصحية الخاصة.

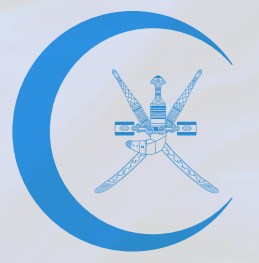
المؤسسات الصحية التي تنشأ أو تدار بعقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

وتلتزم هذه المؤسسات بتقديم خدمات علاجية صحية ذات جودة ومأمونية عالية، وسهل الحصول عليها.

▶ يتمتع المرضى بكافة حقوقهم المكفولة بموجب القوانين النافذة، ويمنع التمييز بين الأشخاص في الحصول على الوقاية أو الرعاية الصحية.

▶ تعد المعلومات الصحية التي من شأنها التعريف بشخصية المريض وأي معلومات تتعلق بحالته الصحية أو علاجه أو الرعاية الصحية المقدمة له سرية، ولا يجوز إفشاؤها إلا وفقا للحالات التي تحددها القوانين السارية.

▶ تعد الوزارة بالتعاون مع الجهة المختصة برامج ومناهج الإرشاد والتثقيف في مجالات الصحة العامة وتوعية المواطنين بها عبر وسائل الإعلام.



وزارة الصحة
Ministry of Health

الصحة الجسدية والنفسية

1 يحظر القيام أو الشروع أو الاشتراك أو التحريض أو المساهمة أو التمويل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في الأفعال الآتية:

إجراء عمليات استئصال الكائن البشري أو أعضائه أو أنسجته.

2 لا يجوز إجراء الأبحاث والتجارب الطبية على الإنسان قبل الحصول على موافقته الكتابية، ووفقاً للشروط والضوابط التي يبينها القانون المنظم.

4 يجوز استخراج الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة في الحالات الآتية:

أن يكون الإجهاض لأسباب طبية

أن تكون أجنة مجهضة تلقائياً

أن يكون من فائض البويضات من التلقيح الصناعي الجائر الانتفاع به شرعاً لعلاج الأمراض المستعصية

7 لا يجوز تشريح الجثث الأدمية إلا من مزاولي مهنة الطب المختصين بعد ثبات الوفاة ثبوتاً يقينياً.

6 يحظر إجراء أي عمل يؤدي إلى تحويل الذكر إلى أنثى أو العكس مع اكتمال أعضاء الذكورة أو الأنوثة، وتستثنى من ذلك حالات تثبيت الجنس.

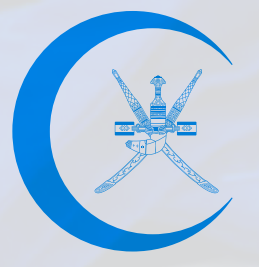
5 يحظر القيام بأي عمل من شأنه إجهاض امرأة حامل، إلا وفقاً للحالات التي يبينها القانون المنظم لذلك.

10 توفر وزارة الصحة بالتنسيق مع الجهة المختصة الرعاية الصحية للأشخاص ذوي الإعاقة، وكبار السن، والمرضى الذين تستدعي حالتهم زيارات طبية منزلية.

9 تتولى وزارة الصحة تنظيم خدمات الدم ووضع شروط وإجراءات التبرع بالدم، وتصنيع وتخزين ونقل واستعمال الدم ومشتقاته، وآلية التبرع به، وتنظيم بنوك الدم.

8 لا يجوز تحضير الأدوية والمستحضرات الصيدلانية إلا من صيدلي مرخص له في ذلك.

11 تقدم وزارة الصحة بالتنسيق مع الجهة المختصة الخدمات والرعاية الصحية للأطفال في دور الحضانه ورياض الأطفال ودور الرعاية والطلبة في جميع المؤسسات التعليمية والتدريبية بمختلف مستوياتها.



وزارة الصحة
Ministry of Health

الأمراض المعدية والأوبئة وصحة المنافذ الحدودية

1

تعمل وزارة الصحة بالتنسيق مع الجهات المختصة والجهات الخاصة والأهلية بوضع إستراتيجية لحماية المجتمع من الأمراض المعدية والأوبئة والوقاية منها ومكافحتها والحد من مضاعفاتها، والعمل على تنفيذها.

2

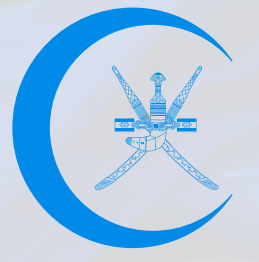
تضع وزارة الصحة بالتنسيق مع الجهة المختصة في حالات الطوارئ والظروف الاستثنائية التي تؤثر على الصحة العامة، الضوابط الخاصة بتنظيم الدخول إلى سلطنة عُمان، وتحديد الإقامة لغير العمانيين المصابين بالأمراض المعدية والأوبئة التي تهدد الصحة العامة.

3

تعمل وزارة الصحة، بالتنسيق مع الجهة المختصة، على وضع نظام شامل للترصد الوبائي والإبلاغ عن الأمراض المعدية والأوبئة.

4

يجب على الجهة المختصة، بالتنسيق مع الوزارة، اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمكافحة الأمراض المعدية ونواقل الأمراض في المنافذ الحدودية، والإشراف الصحي على وسائل النقل والمسافرين والبضائع العابرة بتلك المنافذ.



وزارة الصحة
Ministry of Health

الصحة الغذائية والمهنية والبيئية

1 تضع الجهة المختصة بالتنسيق مع وزارة الصحة السياسات والإستراتيجيات الخاصة **بتعزيز التغذية الصحية والعلاجية للمجتمع**، ووضع المواصفات القياسية لتصنيع الأغذية.

2 تتولى الجهة المختصة، بالتنسيق مع وزارة الصحة، **إصدار المعايير والمواصفات الخاصة بالمنتجات الغذائية والمنتجات التي قد تمثل خطراً على صحة وسلامة أفراد المجتمع**.

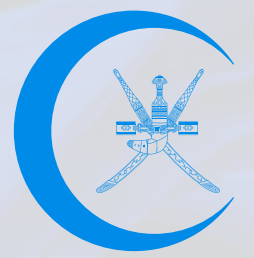
3 تضع الجهة المختصة، بالتنسيق مع وزارة الصحة، **ضوابط وسياسات الغذاء الصحي المتوازن، ومراقبة تنفيذ ذلك**.

4 يجب على الجهة المختصة، بالتنسيق مع وزارة الصحة، **إصدار الشروط والمواصفات القياسية الخاصة بمياه الشرب ومعالجتها وفحصها وتعبئتها ونقلها وتوزيعها وتخزينها**، ووضع نظام حماية لمصادر وشبكات مياه الشرب من التلوث.

5 تضع الجهة المختصة، بالتنسيق مع وزارة الصحة **ضوابط مزاولة أي عمل أو حرفة لها أثر على الصحة العامة**.

6 تقوم الجهة المختصة، بالتنسيق مع وزارة الصحة، **بوضع الضوابط والاشتراطات الصحية لضمان السلامة المهنية في المنشآت**.

7 تحدد الجهة المختصة ، بالتعاون مع وزارة الصحة، **التصرفات المحظورة عند التعامل والتصرف مع المواد الملوثة وأي مواد تضر بالصحة العامة، وفي جميع الأحوال يحظر إلقاؤها على اليابسة وفي الموانئ البحرية أو مجاري المياه العذبة والمياه الإقليمية**.



وزارة الصحة
Ministry of Health

8 تنظم الجهة المختصة، بالتنسيق مع وزارة الصحة، طرق جمع النفايات السائلة ونقلها من مصادرها المختلفة ومعالجتها والتخلص الآمن منها، وتحديد مواصفات إنشاء وربط شبكات ووحدات الصرف الصحي ومراقبتها، وضوابط استخدامها.

9 تتولى الجهة المختصة، بالتنسيق مع وزارة الصحة، تنظيم الترخيص في إنتاج أو استيراد أو تصدير أو تداول المواد الكيميائية، وتحديد المواد المحظورة منها أو المشروط استيرادها أو إنتاجها أو تصديرها أو تداولها أو تعديلها، وطرق الرقابة عليها والتخلص منها.

10 تصدر الجهة المختصة ، بالتنسيق مع وزارة الصحة، المعايير والمواصفات الصحية الخاصة بالأراضي التي تقام عليها المباني.

11 تصدر الجهة المختصة، بالتنسيق مع وزارة الصحة، المعايير والاشتراطات الصحية الخاصة بالأسواق والمحال التجارية والمسالخ وأماكن تقطيع الأسماك وأماكن ذبح الطيور، وتحديد مواقعها ووسائل الأمن والسلامة الواجب توافرها ، وقواعد وإجراءات مكافحة العدوى فيها.

12 يجب على الجهة المختصة ، بالتنسيق مع وزارة الصحة ، إصدار اشتراطات إنشاء المقابر.

13 تتولى الجهة المختصة، بالتنسيق مع وزارة الصحة، إصدار الضوابط والإجراءات للتعامل مع كل ما من شأنه إلحاق الضرر براحة الإنسان، وسكونه.